



منشور مالي رقم (١٦) لعام ٢٠١٧م

الموقر
الموقرین

أصحاب السمو والمعالي وزراء / المستشارين
أصحاب المعالي /سعادة رؤساء مجالس الإدارة للهيئات والمؤسسات العامة

تحية طيبة وبعد ، ،

بالإشارة إلى المنشورين الماليين رقم (٧) لعام ٢٠١٦م ورقم (٤) لعام ٢٠١٧م بشأن تحديد نسبة العمولة المستحقة للبنوك التجارية نظير التحصيل الآلي للإيرادات الحكومية عن طريق بطاقات الخصم المباشر (Debit Card) بواقع نسبة (١%) من قيمة كل معاملة بحد أقصى مبلغ (٥/٣٢٠) خمسة ريالات عمانية وثلاثمائة وعشرون بيسة.

واستنادا إلى المادة (٢١٢) من اللائحة التنفيذية للقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨ بشأن تحصيل الإيرادات الحكومية باستخدام الوسائل الإلكترونية.

تود وزارة المالية توجيه عناية كافة الوزارات والوحدات الحكومية إلى أنه تم تعديل نسبة العمولة المستحقة نظير التحصيل الآلي للإيرادات الحكومية عن طريق جميع البطاقات الائتمانية (Credit Cards) إلى (١%) من قيمة كل معاملة وذلك اعتبارا من ٢٠١٧/٨/١٩م.
بناء عليه نرجو من جميع الجهات التقيد بالنسبة المشار إليها عند سداد مستحقات البنوك اعتبارا من التاريخ المشار إليه.

صدر في: ٢٠١٤٢٨هـ / ٣٠ / ٢٠١٧م
الموافق: ٢٠١٧/٨/١٩

درويش بن إسماعيل بن علي البلوشي
الوزير المسؤول عن الشؤون المالية



الموقر
الموقر
الموقر
الموقر
المحترم

نسخة مع التحية إلى:
· معالي السيد/وزير ديوان البلاط السلطاني
· معالي الفريق أول/وزير المكتب السلطاني
· معالي الشيخ/الأمين العام لمجلس الوزراء
· معالي الشيخ/رئيس جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة
· سعادة/الرئيس التنفيذي للبنك المركزي العماني

أف(٦٢/١٧)